وهنا ياتي دور الدستور كمنظومة قانونية لتاطير واقع حال التوافق بين مكونات الشعب ، لكن الجاري في العراق يظهر ان على الرغم من حصول الدستور على نسبة ٧٨% (حسب ماهو معلن) من اصوات المقترعين ، اللا ان هذه النسبة العالية من المقترعين لم تخفي حقيقة الرفض للدستور من قبل بعض المحافظات وهذا يبين حالة عدم الوصول الى الاجماع الوطني الشامل اي التوافق كما انه عند استقراء نصوص الدستور المستفتا يلاحظ انه على الرغم من اعتماد النصوص على العمومية في الاشارة الى ابناء الوطن مثل استهلال ديباجة الدستور بعبارة "نحن ابناء وادي الرافدين" وعبارة "نحن شعب العراق الناهظ" وفي نفس الوقت اشترط الدستور مراعاة التمثيل والتوزن بين مكونات الشعب في تاسيس الجيش العراقي ، تراعي توازنها وتماثلها دون تمييز او اقصاء ولاتكون اداة في قمع الشعب العراقي ولا تتدخل في الشؤون السياسية اذا ان هذا مدلول ايجابي في باب السعي لتاكيد ان العراق لكل العراقيين .

ان هذه النصوص الدستورية تبقى مجرد اسطر مكتوبة مالم يتم تطبيقها على ارض الواقع وفي مجال المساوات كاحد ركائز المواطنة .

نص الدستور في بابه الثاني "الحقوق والحرايات المادة ١٤" (العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الراي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي) الى جانب طيف واسع من الحقوق والحريات من المادة (١٥ الى ٢٩) .وكالية دستورية ان الدستور يبقى نصوص مكتوبة لايمكن تفعيلها الا من خلال التمسك بدستورية وعلوية الدستور.